



**قرار**  
**رئيس اللجنة العليا للانتخابات**  
**رقم ( ٨ ) لسنة ٢٠١٣**

**رئيس اللجنة العليا للانتخابات**

**المستشار/سمير احمد أبو المعاطي**

- بعد الإطلاع على الدستور
- و على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية و تعديلاته و المرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١١ و المرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١ .
- و على قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣١٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات .
- و على كتاب وزارة الداخلية الوارد إلينا برقم ٩٣٥ في ٢٦/١١/٢٠١٢ .
- و على موافقة مجلس القضاء الأعلى بتاريخ ٨/١/٢٠١٣ .

**قرار**  
**( المادة الأولى )**

تشكل لجان الفصل في الطلبات الخاصة بالقيود بقاعدة بيانات الناخبين في دائرة كل محكمة ابتدائية وفقا للمادة ١٦ من قانون مباشرة الحقوق السياسية رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ و تعديلاته وذلك طبقا للكشوف المرفقة .

**( المادة الثانية )**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

**صدر في: ٨/١/٢٠١٣**

**رئيس**  
**اللجنة العليا للانتخابات**

**المستشار/**  
**« سمير احمد أبو المعاطي »**